



مطبوعات المجمع

آمار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال



# السيّاسة الشرعية في إصلاح الأعمى والعميقة

( يطبع كاملاً لأول مرة )

تأليف

شيخ الإسلام أَحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية

( ٦٦١ - ٥٧٢٨ )

تحقيق

علي بن محمد العمران

إشراف

بِحَكْمَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُزْرُونِي

دار ابن حذف

دار عطاءات العلم

ISBN: 978-9959-857-87-3



9 789959 857873

جميع الحقوق محفوظة

لدار عطاءات العلم للنشر

الطبعة الرابعة

٢٠١٩ - هـ ١٤٤٠

الطبعة الأولى لدار ابن حزم

أحد مشاريع



دار عطاءات العلم

هاتف: +٩٦٦١١٤٩١٦٥٣٣

فاكس: +٩٦٦١١٤٩١٦٣٧٨

info@ataat.com.sa

دار ابن حزم

بيروت - لبنان - ص.ب : 14/6366

هاتف وفاكس: (009611) 300227 - 701974

البريد الإلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

الموقع الإلكتروني: www.daribnhazm.com

رَاجِعَ هَذَا الْجُزْءُ

سليمان بن عبد الله العمير

جـ ربيع بن محمد البدراني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وبعد:

فهذه هي الطبعة الثالثة من الطبعة الكاملة لكتاب السياسة الشرعية نعدها بعد مضي عشر سنوات على طبعته الأولى. وهي تمتاز بأمور:

- ١ - مقاربتها على أقدم نسخة لكتاب عُرفت حيث نسخت سنة ٧٠٥ قبل سفر الشيخ إلى مصر، ومن أهم ما صحته هذه النسخة ما كنتُ ذكرتُه في مقدمة الطبعة الأولى أن الشيخ ألف الكتاب سنة ٧٠٩، لكن تاريخ هذه النسخة يقطع بخلاف ذلك. كما سيأتي في موضعه. أما من حيث النص فهي تتضمن إلى النسخ المختصرة لكتاب ونصها جيد في الجملة مع أخطاء وتصحيفات ليست بالكثيرة. وقد أفادني بها الأخ الفاضل مصعب اللهو.
- ٢ - تصحيحات متعددة في الكتاب في مقدمته ومتنه وحواشيه، ووصلت تلك الملاحظات من عدد من الأفاضل، وكان أول من تسلّم منها منه د. طه أبو النجا، جزى الله الجميع خيراً.

علي بن محمد العمران

## مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد، فهذه طبعة جديدة متميزة لكتاب (السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية) لشيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبد السلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، ووجه تميزها أمور:

١ - أنها الطبعة الأولى الكاملة للكتاب؛ إذ كانت طبعات الكتاب السابقة مختصرة؛ لأنها اعتمدت على نسخ مختصرة أو مهذبة عن النسخة الأصلية الكاملة للكتاب وهي التي نخرجها اليوم ضمن سلسلة آثار شيخ الإسلام (وسيأتي الحديث بالتفصيل عن مميزات الطبعة في ص ٢٨).

٢ - أنها أول طبعة للكتاب تخرجه محققاً تحقيقاً علمياً يليق به، نأمل أن تكون مستوفية لما تتطلبه مهمة التحقيق.

ومما ألفتُ النظرَ إليه بادئ ذي بدء أن الشيخ رحمه الله لم يكن غرضه من تأليف هذا الكتاب أن يلّم فيه بكل تفاصيل ما يمكن أن يدخل في موضوع «السياسة الشرعية»، ولا أن يسير على طريقة الكتب التقليدية في الفن، ككتاب الماوردي أو القاضي أبي يعلى؛ بل الشأن كما ذكر في المقدمة: أن هذه الرسالة تتضمن جوامع من السياسة الإلهية والإيالة النبوية. أي: أصول قضياء والأمور الجامعة فيه.

وهذا هو ما اقتضاه الحال والزمان؛ فالحال: أن هذه الرسالة كُتبت لأحد

الأمراء (كما سيأتي تفصيله ص ١٩ - ٢١) إما بطلب منه أو بما تقتضيه النصيحة لولاة الأمر. والزمان: أن الشيخ ألفه في ليلة واحدة!

وبعد، فقد صار هذا الكتاب من أهم ما أُلف في السياسة الشرعية، وهو معدود في مضمون الكتب الأساسية في الفن إن لم يكن قد أربى عليها. قال المستشرق هنري لاوست: «إن هذا الكتاب الجليل لهو أحد الآثار الإسلامية الكبرى في القانون الدولي، وأنا من جانبي لا أتردد مطلقاً في وضعه في مستوى الأحكام السلطانية للماوردي»<sup>(١)</sup>.

وسيمكون حديثنا في صدر هذه الطبعة في النقاط الآتية:

- تقرير معنى السياسة الشرعية من كلام المصنف وتلميذه ابن القيم.
- اسم الكتاب.
- سبب تأليفه ولِمَنْ أُلْفَ.
- تاريخ تأليفه.
- إثبات نسبته للمؤلف.
- ترتيب الكتاب وموضوعاته.

---

(١) في بحث له بعنوان: النشأة العلمية عند ابن تيمية وتكوينه الفكري. منشور في كتاب « أسبوع الفقه الإسلامي ومهرجان الإمام ابن تيمية» (ص ٨٣٥). ثم نشرته مفرداً ضمن كتابي «خمس ترجم معاصرة». وهنري لاوست مستشرق فرنسي متخصص في ابن تيمية، وكانت رسالته الدكتوراه عن آراء ابن تيمية السياسية والاجتماعية، وقد طبعت في ثلاثة مجلدات. انظر «موسوعة المستشرقين» (ص ٥١٠ - ٥١١) .  
عبد الرحمن بدوي.

- ميزات هذه الطبعة.
- نشرات الكتاب.
- مخطوطات الكتاب.
- منهج التحقيق.

كتبه

علي بن محمد العمران

في مكة المكرمة حرسها الله في شعبان ١٤٢٨

## تقرير معنى السياسة الشرعية من كلام المصنف وتلميذه ابن القيم

للمصنف وتلميذه ابن القيم رحمهما الله تعالى كلامٌ مفيد في موضوع السياسة الشرعية مثبت في عدد من مؤلفاتهما، ولابن القيم كتاب مفرد في الباب هو «الطرق الحكمية»،رأيتُ من الخير أن أصدرُ الحديثَ عن الكتاب بهذا الفصل خاصةً مما ليس في رسالتنا هذه.

\* قال المصنف في «مجموع الفتاوى»: (٢٠ / ٣٩١ - ٣٩٣): «وهذا كما يوجد في كثير من خطاب بعض أتباع الكوفيين وفي تصانيفهم إذا احتاج عليهم محتاجٌ بمن قتل النبي ﷺ أو أمر بقتله، كقتله اليهودي الذي رضَ رأسَ الجارية، وكإهاداره لدم السابة التي سبَّه وكانت معاهدة، وكأمره بقتل اللوطى ونحو ذلك. قالوا: هذا يعمله سياسة. فيقال لهم: هذه السياسة إن قلتم: هي مشروعة لنا، فهي حق وهي سياسة شرعية. وإن قلتم: ليست مشروعة لنا، فهذه مخالفة للسنة.

ثم قول القائل بعدُ: «هذا سياسة»؛ إما أن يريد أن الناس يُساسون بشرعية الإسلام، أم هذه السياسة من غير شريعة الإسلام؟ فإن قيل بالأول فذلك من الدين، وإن قيل بالثاني فهو الخطأ.

ولكن منشأ هذا الخطأ أن مذهب الكوفيين فيه تقصير عن معرفة سياسة رسول الله ﷺ وسياسة خلفائه الراشدين. وقد ثبت في الصحيح عنه أنه قال: «إن بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء، كلما مات نبي قامنبي، وإنه لا نبي

بعدي وسيكون خلفاء يكثرون»، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «أوفوا بيعة الأول  
فالأول وأعطوه حقهم، فإنَّ الله سائلهم عما استرعاهم».

فلما صارت الخلافة في ولد العباس واحتاجوا إلى سياسة الناس، وتقلَّدَ  
لهم القضاء مَنْ تقلَّده من فقهاء العراق، ولم يكن ما معهم من العلم كافياً في  
السياسة العادلة= احتاجوا حينئذ إلى وضع ولاية المظالم، وجعلوا ولاية  
حرب غير ولاية شرع، وتعاظم الأمر في كثير من أمصار المسلمين، حتى  
صار يقال: الشرع والسياسة، وهذا يدعو خصمه إلى الشرع، وهذا يدعو إلى  
السياسة، سوغ حاكماً أن يحكم بالشرع والآخر بالسياسة.

والسبب في ذلك: أنَّ الذين انتسبوا إلى الشرع قصرُوا في معرفة السنة،  
فصارت أمور كثيرة إذا حكموا ضيعوا الحقوق وعطلوا الحدود، حتى تُسفِكَ  
الدماء وتؤخذ الأموال وتُستباح المحرمات. والذين انتسبوا إلى السياسة  
صاروا يسوسون بنوعٍ من الرأي من غير اعتماد بالكتاب والسنة، وخيرهم  
الذي يحكم بلا هوى وتحرَّى العدل، وكثير منهم يحكمون بالهوى ويحاسبون  
القويَّ ومن يرشوهم ونحو ذلك.

وكذلك كانت الأمصار التي ظهر فيها مذهب أهل المدينة، يكون فيها  
من الحكم بالعدل ما ليس في غيرها؛ مِنْ جَعل صاحب الحرب متبعاً  
لصاحب الكتاب ما لا يكون في الأمصار التي ظهر فيها مذهب أهل العراق  
ومن اتبعهم، حيث يكون في هذه والي الحرب غير متبع لصاحب العلم. وقد  
قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْ الْبَيْتَ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ الآية  
[الحديد: ٢٥]، فقوم الدين بكتابٍ يهدي ويسيف بنصر، وكفى بربك هادياً  
ونصيراً.

ودين الإسلام: أن يكون السيف تابعاً للكتاب، فإذا ظهر العلم بالكتاب والسنة وكان السيف تابعاً لذلك كان أمر الإسلام قائماً، وأهل المدينة أولى الأمصار بمثل ذلك؛ أما على عهد الخلفاء الراشدين فكان الأمر كذلك، وأما بعدهم فهم في ذلك أرجح من غيرهم. وأما إذا كان العلم بالكتاب فيه تقصير، وكان السيف تارةً يوافق الكتاب وتارةً يخالفه = كان دين من هو كذلك بحسب ذلك...» اهـ الغرض من كلام شيخ الإسلام<sup>(١)</sup>.

\* وقال ابن القيم رحمه الله في «بدائع الفوائد»: (٣/١٠٨٧ - ١٠٩٥):  
«قال ابن عقيل: جرى في جواز العمل في السلطنة الشرعية بالسياسة:  
هو الحزم، فلا يخلو منه إمام.  
قال شافعي: لا سياسة إلا ما وافق الشرع.

قال ابن عقيل: السياسةُ ما كان فعلاً يكون معه الناسُ أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسُولُ ولا نزلَ به وحيٌ. فإن أردت بقولك: «إلا ما وافق الشرع» أي لم يخالف ما نطق به الشرع فصحيح. وإن أردت ما نطق به الشرعُ فغلطْ وتغليطُ للصحابَة، فقد جرى من الخلفاء الراشدين من القتل والمُثْلِ ما لا يجده عالم بالسنن، ولو لم يكن إلا تحريق المصاحف كان رأياً اعتمدوا فيه على مصلحة، وتحريق عليٍ في الأخاديد وقال:

إني إذا شاهدتُ أمراً منكراً      أجيجمُ ناري ودعوت قبراً

---

(١) وانظر أيضاً «مجموع الفتاوى»: (٢٨/٦٤٢)، و«منهج السنة»: (٦/٤٨). وللمصنف رسالتان مختصرتان في الموضوع نفسه، مطبوعتان في المجموعة السابعة من «جامع المسائل».

ونفي عمر نصر بن حجاج.

قلت: هذا موضع مزللة أبدام، وهو مقامٌ ضئلٌ ومعترك صعب، فرَّط فيه طائفة فعطلوا الحدود وضيّعوا الحقوق وحرّأوا أهل الفجور على الفساد، وجعلوا الشريعة قاصرة لا تقوم بها مصالح العباد، وسدّوا على نفوسهم طرقاً عديدة من طرق معرفة المُحقّ من المُبْطَل، بل عطلوها مع علمهم قطعاً وعلم غيرهم بأنها أدلة حقّ، ظنّاً منهم منافاتها لقواعد الشرع.

والذى أوجب لهم ذلك نوع تقصير في معرفة الشريعة، فلما رأى ولاة الأمر ذلك، وأن الناس لا يستقيم أمرهم إلا بشيء زائد على ما فهمه هؤلاء من الشريعة= أحدثوا لهم قوانين سياسية ينتظم بها أمر العالم، فتوّلد من تقصير أولئك في الشريعة وإحداث هؤلاء ما أحدثوه من أوضاع سياستهم شرّ طويل وفساد عريض، وتفاقم الأمر وتعذر استدراكه.

وأفرطت طائفة أخرى فسّوغت منه ما ينافي حكم الله ورسوله، وكلا الطائفتين أتيت من تقصيرها في معرفة ما بعث الله به رسوله. فإن الله أرسل رسليه وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي به قامت السماوات والأرض، فإذا ظهرت أمارات العدل وتبيّن وجهه بأيّ طريق كان فثم شرع الله ودينه، والله تعالى لم يحصر طرق العدل وأدله وعلاماته في شيء، ونفي غيرها من الطرق التي هي مثلها أو أقوى منها، بل بين بما شرعه من الطرق أن مقصوده إقامة العدل وقيام الناس بالقسط، فأي طريق استخرج بها العدل والقسط فهي من الدين.

لا يقال: «إنها مخالفة له»، فلا تقول: إن السياسة العادلة مخالفة لما نطق به الشّرع، بل موافقة لما جاء به، بل هي جزء من أجزاءه، ونحن نسميه

سياسة تبعاً لمصطلح الحكم، وإنما هي شرع حق. فقد حبس رسول الله ﷺ في  
تهمة، وعاقب في تهمة؛ لما ظهر أellarات الريبة على المتهم. فمن أطلق كلَّ  
متهم وخلٰ سبيله مع علمه باشتهراره بالفساد في الأرض، ونقبه البيوت وكثرة  
سرقاته، وقال: لا آخذه إلا بشاهدٍ عدل = فقوله مخالف للسياسة الشرعية.  
وكذلك منع النبي ﷺ الغال من سهمه من الغنيمة، وتحريق الخلفاء  
الراشدين متاعه كله، وكذلك أخذه شطر مال مانع الزكاة، وكذلك إضعافه  
الغرم على سارق ما لا يقطع فيه وعقوبته بالجلد، وكذلك إضعافه الغُرم على  
كاتم الضالة. وكذلك تحريق عمر حانوت الخمار، وتحريقه قرية خمر،  
وتحريقه قصر سعد بن أبي وقاص لما احتجَّ به عن الرعية، وكذلك حلقه  
رأس نصر بن حجاج ونفيه، وكذلك ضربه ضَبِيعًا، وكذلك مصادرهه عمَاله،  
وكذلك إلزامه الصحابة أن يقولوا الحديثَ عن رسول الله؛ ليشتغل الناس  
بالقرآن فلا يضيغوه. إلى غير ذلك من السياسة التي ساس بها الأمة فصارت  
سنةً إلى يوم القيمة وإن خالفها من خالفها.

ومن هذا تحريق الصديق للوطني، ومن هذا تحريق عثمان للصحف  
المخالفة للسان قريش. ومن هذا اختيار عمر للناس الإفراد بالحج ليعتمروا  
في غير شهره؛ فلا يزال البيت الحرام مقصوداً، إلى أضعاف أضعاف ذلك من  
السياسات التي ساسوا بها الأمة وهي بتأويل القرآن والسنّة.

وتقسيم الناس الحكم إلى شريعة وسياسة كتقسيم من قسم الطريقة إلى  
شريعة وحقيقة، وذلك تقسيم باطل؛ فالحقيقة نوعان: حقيقة هي حقٌّ  
صحيح، فهي لب الشريعة لا قسيمتها، وحقيقة باطلة، فهي مضادة للشريعة  
كمضادة الضلال للهدايٍ.

وكذلك السياسة نوعان: سياسة عادلة، فهي جزء من الشريعة وقسم من أقسامها لا قسيمتها. وسياسة باطلة، فهي مضادة للشريعة مضادة الظلم للعدل.

ونظير هذا: تقسيم بعض الناس الكلام في الدين إلى الشرع والعقل هو تقسيم باطل؛ بل المعقول قسمان: قسم يوافق ما جاء به الرسول، فهو معقول كلامه ونصوصه لا قسم يخالفه، فذلك ليس بمعقول؛ وإنما هو خيالات وشُيّه باطلة يظن صاحبها أنها معقولات وإنما هي خيالات وشبهات.

وكذلك القياس والشرع، فالقياس الصحيح هو معقول النصوص، والقياس الباطل المخالف للنصوص مضاد للشرع.

فهذا الفصل هو فرق ما بين ورثة الأنبياء وغيرهم، وأصله مبني على حرف واحد، وهو عموم رسالة النبي ﷺ بالسنة إلى كل ما يحتاج إليه العباد في معارفهم وعلومهم وأعمالهم التي بها صلاتهم في معاشهم ومعادهم، وأنه لا حاجة إلى أحد سواه البة، وإنما حاجتنا إلى ما يبلغنا عنه ما جاء به. فمن لم يستقرّ هذا في قلبه لم يرسخ قدمه في الإيمان بالرسول، بل يجب الإيمان بعموم رسالته في ذلك كما يجب الإيمان بعموم رسالته بالنسبة إلى المكلفين. فكما لا يخرج أحدٌ من الناس عن رسالته البة فكذلك لا يخرج حق من العلم والعمل بما جاء به، فما جاء به هو الكافي الذي لا حاجة بالأمة إلى سواه، وإنما يحتاج إلى غيره من قلّ نصبيه من معرفته وفهمه، فبحسب قلة نصبيه من ذلك تكون حاجته، وإن فقد توفي رسول الله ﷺ وما طائر يقلّب جنابيه في السماء إلا وقد ذكر للأمة منه علمًا وعلمهم كل شيء ...

وبالجملة فقد جاءهم بخير الدنيا والآخرة بحذافيره، ولم يجعل الله بهم حاجة إلى أحد سواه. ولهذا ختم الله به ديوان النبوة، فلم يجعل بعده رسولًا لاستغناه الأمة به عنمن سواه، فكيف يُظن أن شريعته الكاملة المكملة محتاجة إلى سياسة خارجة عنها، أو إلى حقيقة خارجة عنها، أو إلى قياس خارج عنها، أو إلى معقول خارج عنها؟!

فمن ظن ذلك فهو كمن ظن أن الناس حاجة إلى رسول آخر بعده، وسبب هذا كله خفاء ما جاء به على من ظن ذلك. قال تعالى: ﴿أَوَلَرَ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ الْكِتَبَ يُتَلَقَّى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذَلِكَ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١]، وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَبَعَثُ فِي كُلِّ أُنْفُسٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئُنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمْ الْكِتَبَ تَبَيَّنَكُمْ بِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدَى وَرَحْمَةً وَلِشَرِيْعَةِ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحل: ٨٩]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلّٰٓئِيْقُورُ﴾ [الإسراء: ٩]، وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشَفَاءٌ لِمَنِ اصْدُرُوا وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]. وكيف يشفى ما في الصدور كتاب لا يفي بعشر معشار ما الناس محتاجون إليه على زعمهم الباطل؟

وبالله العجب كيف كان الصحابة والتابعون قبل وضع هذه القوانين واستخراج هذه الآراء والمقاييس والأقوال؟ هل كانوا مهتدين بالنصوص أم كانوا على خلاف ذلك حتى جاء المتأخرن أعلم منهم وأهدى منهم؟! هذا ما لا يظنه من به رقم من عقل أو حياء نعوذ بالله من الخذلان، ولكن من أوي فهما في الكتاب وأحاديث الرسول ﷺ استغنى بهما عن غيرهما بحسب ما

أوته من الفهم، وذلك فضل الله يؤتيه مَن يشاء والله ذو الفضل العظيم...»  
انتهى المراد من كلام ابن القيم <sup>(١)</sup>.



---

(١) وانظر أيضًا كلام ابن القيم في «أعلام الموقعين»: (٤/٣٧٢-٣٧٨)، و«بدائع الفوائد»: (٣/١٠٣٥)، و«الطرق الحكمية»: (١/٢٩ وما بعدها).

## اسم الكتاب

لم يسم المؤلف كتابه في مقدمته كما هي عادته في عامته كتبه، فهو لا يحفل بذلك ولا يهتم له؛ لكن جاءت تسمية الكتاب في مصادر أخرى، وتكاد هذه المصادر تتفق على أصل التسمية مع اختلاف قليل بينها، وسنذكر ما وقفنا عليه من ذلك ونختار ما نراه الأقرب.

١ - فقد جاءت تسميته بعنوان: «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية» في كتاب «العقود الدرية»<sup>(١)</sup>، و«مختصر طبقات علماء الحديث»<sup>(٢)</sup>؛ كلامها لتلميذه ابن عبد الهادي (ت ٧٤٤)، وفي جزء للذهبي في ترجمة المصنف<sup>(٣)</sup>. ومثله وقع على النسخ الخطية ذوات الرموز (ف، س، ي، ز، ونسخة الأزهر ٨٧٩٣). وهكذا جاءت التسمية في «كشف الظنون»<sup>(٤)</sup> و«هدية العارفين»<sup>(٥)</sup>.

وهذا العنوان هو ما اختربناه تسمية علَمِيَّةً للكتاب.

٢ - وُسُمِي في «أسماء مؤلفات ابن تيمية»<sup>(٦)</sup> لتلميذه ابن رُشَيْق (٧٤٩) بـ: «السياسة الشرعية لإصلاح الراعي والرعية»، فهو كسابقه مع تغيير يسير

---

(١) (ص ٥٢).

(٢) (ص ٢٧٥ - ضمن الجامع لسيرة ابن تيمية).

(٣) (ص ٢٤٣ - ضمن مجموع رسائل).

(٤) (ص ١٠١١).

(٥) (ص ١٠٦).

(٦) (ص ٣٠٦ - ضمن الجامع لسيرة ابن تيمية).

في كلمة (الإصلاح).

أما النسخ الخطية الأخرى فجاءت التسمية فيها كما يلي:

٣- نسخة الأصل: «جوامع من السياسة الشرعية في صلاح الراعي والرعاية»، وقد طُبع الكتاب أول ما طُبع في طبعته الأولى بالهند بعنوان قريب من هذا كما سيأتي. وواضح أن هذا الاسم مستفاد من قول المؤلف في المقدمة: «فهذه... جوامع من السياسة الإلهية...».

٤- نسخة (ل): «السياسة الشرعية في صلاح الراعين والرعاية». كذا بياءين على صفحة العنوان، وفي الصفحة التي تليها وهي بداية الكتاب بياء واحدة (الراغين).

٥- نسخة (ظ): «السياسة الشرعية والقواعد النبوية في إصلاح الراعي والرعاية».

٦- أما نسخة (ب) فاقتصرت على صدر العنوان: «السياسة الشرعية». ومثله جاء عند ابن فضل الله العمري (ت ٧٤٩) تلميذ المصنف في «مسالك الأ بصار»<sup>(١)</sup>.



---

(١) (ص ٣١٨ - ضمن الجامع).

## سبب تأليف الكتاب، ولِمَن أُلْفَ

أما سبب تأليفه، فقد أفصح عنه المصنف في مقدمته بقوله: «فهذه رسالة تتضمن<sup>(١)</sup> جوامع من السياسة الإلهية والإيالة النبوية...، اقتضاها<sup>(٢)</sup> من أوجَّهَ الله نُصْحَحَهُ من ولاة الأمور، كما قال النبي ﷺ - فيما ثبت عنه من غير وجه -: «إن الله يرضي لكم ثلاثة: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم».

فاتضح أن سبب التأليف هو طلب بعض الأمراء كتابة رسالة في هذا الخصوص بلسان المقال وهو الظاهر أو بلسان الحال.

أما مَن يكون ذلك الأمير؟ فقد جاء على صفحة العنوان من نسخة ليدين (ل) - الآتي وصفُهَا - بيان مَن هو الأمير المكتوبة له الرسالة، إذ فيها: «كتاب السياسة الشرعية... علَّقَها - رحمه الله - حين سأله الأمير قيس (كذا) المنصوري فأجابه إلى ذلك. وعلَّقَها في ليلة واحدة رضي الله عنه وأرضاه».

كذا ورد اسمه في النسخة (الأمير قيس المنصوري)! وليس من أمير في عصر ابن تيمية ولا بعده يسمى (قيساً)، وأرجح أن يكون الاسم محَرَّقاً عن (آفُش...) ويكتب أيضاً: (آقوش) بأشباع الضمة، فالظاهر أن كاتب النسخة وجد الاسم هكذا (آفُش) فلم يحسن قراءته فجعله (قيس). وهو رسم قريب.

وهو: الأمير جمال الدين آفُش الرَّحَبَي - بالراء والحاء المهملة

(١) في غير الأصل: «مختصرة فيها».

(٢) أي بعثه على كتابتها وتأليفها.

المفتوحة والباء الموحدة - المنصوري<sup>(١)</sup>.

تولى الولاية بدمشق نحوًا من إحدى عشرة سنة، من سنة تسع وسبعمائة حتى سنة تسع عشرة وسبعمائة، وكان قبلها قد باشر نيابة الكرك من سنة تسعين وستمائة إلى سنة تسع وسبعمائة وله بها آثار حسنة. ثم انتقل إلى شد الدواوين بالقاهرة مدة أربعة أشهر قبل وفاته. توفي سنة (٧١٩).

وكان هذا الأمير حَسَن السيرة محبوبًا عند الناس، فرح أهل دمشق بمقدهه إليهم أميرًا سنة (٧٠٩)، قال ابن كثير: «وجاءت مراسيمه (أي السلطان) فقرئت على السُّدَّة، وفيها الرفق بالرعاية والأمر بالإحسان إليهم، فدعوا له، وقدم الأمير جمال الدين آفش الأفْرَم نائباً على دمشق، فدخلتها يوم الأربعاء قبل العصر ثانِي عشرين جمادى الأولى، فنزل بدار السعادة على العادة، وفرح الناس بقدومه، وأشعلاوا الشموع».

والثناء على هذا الأمير كثير، قال البرزالي: «وكان مشكور السيرة قريباً إلى الناس، فيه تواضع وحسن خلق، وكان الناس يحبونه ولا يختارون غيره في الولاية».

وقال الصفدي: «كان مشكور السيرة، خير السريرة، سهل الانقياد، لا يزال من الخير في ازدياد، طالت مدة في ولاية دمشق وكل يحبه...».

وقال ابن كثير: «وكان محبوبًا إلى العامة مدة ولايته».

---

(١) ترجمته في «المقتفي على كتاب الروضتين»: (٤ / ٣٧٠ - ٣٧١) للبرزالي، و«أعيان العصر»: (١ / ٥٧٦ - ٥٧٧) للصفدي، و«البداية والنهاية»: (١٨ / ١٩٦، ١٩٠)، و«الدرر الكامنة»: (١ / ٤٠٠) لابن حجر.

وقد كان شيخ الإسلام بِحَمْلِ اللَّهِ كَثِيرَ الْمَكَاتِبَ لِلأَمْرَاءِ وَالْمُلُوكِ وَأَصْحَابِ  
الولايات، بطلب منهن أحياناً، وابتداءً أحياناً أخرى قياماً بواجب البيان  
والتصحية.

فمن ذلك: ما سأله «بعض ولاة الأمور وفقه الله تعالى لمعالي الأمور...» = أن يبين له سبيل حكم الولاية على قواعد بناء الشعاع المطهر بسبب تهمة وقعت في سرقة ليكتب شيئاً في ذلك...»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك: «كتاب كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية إلى الأمير شمس الدين سنقرzechah (٢) المنصوري (٣) لما تولى صفد المحروسة في شهر شوال من سنة أربع وسبعين»<sup>(٤)</sup>.

وكتب الشيخ رسالة إلى البحرين وملوك العرب، ورسالة إلى ملك مصر، ورسالة إلى ملك حماة، ورسالة إلى صاحب قبرص في مصالح تتعلق بالمسلمين<sup>(٥)</sup>.



(١) وهذه الرسالة تسمى: «الرسالة في أحكام الولاية» وهي مطبوعة في المجموعة السابعة من «جامع المسائل» بتحقيقي.

(٢) وتكتب أيضاً «سنقرشاه».

(٣) ترجمته في «أعيان العصر»: (٢/٤٨٢ - ٤٨٣)، و«الدرر الكامنة»: (٢/١٧٥).

(٤) وهذه الرسالة مطبوعة في المجموعة السابعة من «جامع المسائل» بتحقيقي.

(٥) انظر «الجامع لسيرة ابن تيمية» (ص ٣١١ - ٣٣) مؤلفات ابن تيمية لابن رشيق).

## تاريخ تأليفها

كنت قد استظهرتُ في الطبعة الأولى أن تَعْيَّنَ اسم الأمير الذي كتبَ له هذه الرسالة ومتى تولى نِيابة دِمْشَق؛ يقودنا إلى تاريخ تأليف هذه الرسالة. وأنه سنة ٧٠٩، حيث وافقت سنة تولى الأمير آقش نِيابة دِمْشَق، وهي السنة التي خرج فيها شيخ الإسلام ابن تيمية من الحبس بمصر. هذا ما كان، ثم وفقت مؤخراً على نسخة جديدة من الكتاب هي أقدم نسخه، كتبَتْ سنة ٧٠٥ بالقاهرة بخط أحد تلاميذ ابن تيمية وهو . فدل ذلك على تقدم تاريخ تأليفها وأنه قبل سنة ٧٠٩.

وهذه النسخة مؤرخة في العشر الأول من محرم سنة ٧٠٥ فيكون الشیخ قد كتبها قبل ذلك بمدة بحيث اتسخت في مصر في هذا التاريخ المبكر، فربما كتبَتْ سنة ٧٠٤ أو قبلها.

وقد كان كتبَ إلى د. عصام يحيى أستاذ التاريخ من فرنسا بخصوص تاريخ تأليف السياسة الشرعية، وأنه استظهر من خلال المعطيات التاريخية التي ذكرها ابن تيمية أنه ألفها قبل سنة ٧٠٩ ونشر بحثاً في ذلك باللغة الفرنسية، فوافقته على ذلك، وأرسلت له نسخة برنستون الجديدة التي ثبتت ذلك.



## إثبات نسبتها للمؤلف

يمكن إثبات نسبة الكتاب لشيخ الإسلام ابن تيمية بعدة أمور:

- ١ - نسبة له عددٌ من تلاميذه، كابن عبد الهادي في ترجمة شيخه <sup>(١)</sup>، وفي «مختصر طبقات علماء الحديث»، وابن رُشيق في «أسماء مؤلفات الشيخ»، والذهببي في جزء له في ترجمته، وابن فضيل الله في «مسالك الأ بصار» <sup>(٢)</sup>، وابن الوردي في «تتمة المختصر» <sup>(٣)</sup>، وغيرهم.
- ٢ - أن النسبة إلى مصنفها شيخ الإسلام ثابتة في جميع النسخ الخطية التي وقفنا عليها.
- ٣ - أن نسخة الأصل التي اعتمدناها المكتوبة سنة (٧٨٠) قد نقلت من نسخة أصلها منقول من خط شيخ الإسلام ابن تيمية نفسه كما في خاتمة ناسخها (ق ٧٨).
- ٤ - أن أسلوب المؤلف الذي درج عليه في عامته كتبه، ويعرفه من له خبرة بمصنفاته، ظاهرٌ في هذه الرسالة.
- ٥ - تطابق الكثير من المسائل والاختيارات التي في الكتاب مع ما في كتب الشيخ الأخرى، وقد أشرنا إلى ذلك في كثير من تلك الموضع.
- ٦ - أن المؤلف له رسالة أرسلها إلى الأمير سنقرچاه المنصوري (ت ٧٠٧)

---

(١) «العقود الدرية» (ص ٣٥).

(٢) «الجامع» (ص ٣١٨). وسبقت الإحالة على المصادر قبله.

(٣) «الجامع» (ص ٣٣٤).

لما تولى إمارة صفد سنة (٧٠٤)، وهذه الرسالة أشبه ما تكون بتلخيص لأفكار المؤلف في كتابه هذا في بنائها وتقسيماتها، وإن كنت أجزم بأنه ألهها قبل السياسة الشرعية، كما ستفصله في موضعه المناسب، وهذه الرسالة في المجموعة السابعة من «جامع المسائل» بتحقيقي.

٧- نقل العلماء من الكتاب، فقد نقل منه محمد بن محمد الموصلي (ت ٧٧٤) في كتابه «حسن السلوك الحافظ دولة الملوك» في عدة فصول منه <sup>(١)</sup>، والمرداوي في «الإنصاف»: (٣٠٣/٧) في توريث المولى من أسفل، وفي (٣١٨/١)، (٤٣٨/٨)، (٢٢٨/١٠) في الحشيشة، والحجاوي في «الإقناع»: (٤/٣)، وفي «شرح متهى الإرادات»: (٧٣/٣)، والشرييني في «معنى المحتاج»: (١٨٦/٤) في مسألة الحشيشة، والصنعاني في «سبل السلام»: (١٩٥/١) في الحشيشة أيضًا، وابن ضويان في «منار السبيل»: (٢٥٩، ١٥٥/٢) فيها، ونقل منه الطحطاوي في «حاشيته على مراقي الفلاح»: (٨٦/٢) في مسألة كفر تارك الصلاة، وهو في كتابنا (ص ١٦٥)، وفي «عون المعبد»: (٩٩/١٠) في مسألة الحد في الحشيشة.



---

(١) طبع الكتاب في دار الوطن سنة (١٤١٦) بتحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد.

## ترتيب الكتاب ومواضيعه

أما ترتيب الكتاب؛ فقد رتبه المصنف ترتيباً بدليلاً يدل أولاً على عمق الفكرة وتمام التصور للموضوع الذي تكلم فيه. ويدل ثانياً على قدرةشيخ الإسلام العجيبة على حسن البيان والترتيب والتقسيم<sup>(١)</sup>، وستزداد عجبًا وإعجابًا إذا علمنا أنه ألف هذه الرسالة في ليلة واحدة! كما جاء على غلاف نسخة ليدن. وإن كان هذا ليس بمستغرب على هذا الإمام، فإنه قد ألف عدة كتب كذلك إما في ليلة أو قعدة<sup>(٢)</sup>.

\* بدأ المصنف كتابه - وكان موقعاً غاية التوفيق - بالأصل الذي بنى عليه هذه الرسالة ثم بانتزاع الدلالة منه قال: «وهذه رسالة مبنية على آية الأمر<sup>(٣)</sup> في كتاب الله وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْرَاتِ إِلَيْنَا هُنَّ أَهْلُهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُكُمْ يَهُدِّي إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا يَصْبِرُ إِنَّمَّا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْ كُفَّارٍ فَإِنَّمَا عَذَابُهُمْ فِي شَيْءٍ فَرِدُوْهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَرَسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُقْرَمُونَ بِإِلَهِهِ وَإِلَيْهِ الْآخِرُ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [ النساء: ٥٨-٥٩].

فيَّنَ أن الآية نزلت في ولاة الأمور، وأنها أوجبت عليهم أداء الأمانات

(١) كما شهد له غير واحد، منهم كمال الدين ابن الزمل堪اني، انظر «الجامع» (ص ٢٥٢).

(٢) كالواسطية والحموية ورسالة في الحروف، انظر «المدخل لأثار شيخ الإسلام ابن تيمية» (ص ٧٠، ط الثانية) لشيخنا العلامة بكر أبو زيد رحمه الله.

(٣) (ي، ز): «آية الأمراء»، والأصل: «أنه الأمر»، و(ط): «آيتين من» ورجحه الشيخ العلامة محمد العثيمين في «شرحه: ص ١٧» والمثبت من (ظ) وبعض النسخ.

إلى أهلها، والحكم بالعدل، وهذا الأمران هما جماع السياسة العادلة والولاية الصالحة، وهو مقصود هذه الرسالة.

فالسياسة العادلة والولاية الصالحة لها ركنا:

\* الركن الأول: أداء الأمانات (ص ٧).

والأمانات نوعان:

• النوع الأول: الولايات، ولها ركنا: القوة والأمانة (ص ٧).

- فالقوة إما أن تكون في إمارة الحرب؛ فهي ترجع إلى عدة أمور. وإما أن تكون في الحكم بين الناس، وهي ترجع إلى عدة أمور.

- مقصود القوة في الولاية (ص ٣٥).

- والأمانة ترجع إلى ثلاثة أشياء.

- المقصود الواجب بالولايات أمران:

الأمر الأول: إصلاح دين الخلق.

الأمر الثاني: إصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمور الدنيا، وهو نوعان: قسم المال بين مستحقيه، وعقوبة المعتدين.

• النوع الثاني (من الأمانات): الأموال. وهي قسمان: الأعيان، والديون الخاصة (ص ٤٠).

- ما يجب علىولي الأمر في المال (ص ٤٥).

- الأموال السلطانية ثلاثة أصناف: الغنيمة، والصدقة، والفيء.

\* الركن الثاني: الحكم بالعدل (ص ٧).

وهو ثلاثة أنواع:

• النوع الأول: الحدود والحقوق غير المعينة (ص ٨٣).

ذكر المؤلف منها (قطاع الطريق - المحاربين - السرقة، والزنا، والتلؤط، وشرب الخمر، والقذف، والمعاصي التي لا حدًّ فيها).

• النوع الثاني: الحدود والحقوق لقوم معينين (ص ١٩٥)، وذكر منها:

- الدماء، وأنواع القتل الثلاثة (العمد، الخطأ، شبه العمد).

- القصاص في الجروح.

- القصاص في الأعراض.

- الأبعاض من الحقوق (حقوق المرأة، حقوق الرجل).

• النوع الثالث: الحكم في الأموال (ص ٢١٨).

- وذكر ما يجب على ولی الأمر وغيره.

- وتكلم على الغش في المعاملات وأنواعه.

- وتكلم على الكيمياء والسموم.

\* فصل في الكلام على الشورى وأهميتها.

\* فصل في ولاية الناس وأنها من أعظم الواجبات.

\* أقسام الناس في إرادة العلو والفساد.



## مizza هذه الطبعة

تمتاز هذه الطبعة عن سابقاتها بكونها الطبعة الكاملة الوحيدة للكتاب، فقد يسر الله بمنه الوقوف على نسخة خطية في مكتبة شهيد علي رقم (١٥٥٣) بتركيا، وفيها زيادات كثيرة ليست موجودة في عامة مخطوطات الكتاب، وهذه الزيادات تبلغ نحو ثلاثين صفحة في عدة مواضع من الكتاب.

وقد أشرنا إلى كل هذه الزيادات في هوامش الكتاب، وهي أنواع؛ فمنها الكلمة أو أكثر، والسطر أو أكثر، والصفحة أو أكثر، ومنها الفصل الكامل من صفحات عدة.

وستتكلّم على هذه الزيادات من جهتين:

الأولى: إثبات أن هذه الزيادات للشيخ:

وذلك بأمور:

- ١ - أن ناسخ الأصل يقول: إنه نسخها من نسخة نقلت جلها من نسخة منقوله من خط مصنفها شيخ الإسلام.
- ٢ - أن هذه الزيادات فيها من تغيير العبارات، وزيادات في المباحث والمسائل والاختيارات ما يقطع بكونها من مؤلف الكتاب وليس زيات من غيره من المطالعين أو المحسنين أو غيرهم.
- ٣ - أن هذه الزيادات متطابقة مع ما في كتب الشيخ الأخرى؛ أسلوبًا وآراءً و اختياراً.
- ٤ - أن هذه الزيادات متساوية مع سياق نصوص الكتاب لا تشذ عنها.

٥- أن النص في الطبعات السابقة يدل على أن هناك من عَمَدَ إلى الكتاب فاختصره وهذبه، فحذف هذه النصوص -الزيادات في نسختنا، وغيرّ أيضاً في سياق بعض العبارات ليستقيم له الكلام فيبدو متألفاً لا حذف فيه ولا نقص، وهذا الأمر هو ما سنبحثه في الفقرة التالية.

الثانية: عن طبيعة هذه الزيادات:

وهي تتحتمل أمرين:

أحدهما: أن المصنف أَلْفُ الرسالة على صورتها التي طبعت واشتهرت بها، ثم زاد عليها هذه الزيادات التي في نسختنا. يعني أن نسختنا هذه هي الإخراج الثاني للكتاب، وما طبع عليه سابقاً هو الإخراج الأول للكتاب، وهو الذي انتشر بأيدي النساخ فكثُرت به النسخ.

ثانيهما: أنه أَلْفُ الكتاب من أول الأمر كما هو الحال في نسختنا، ثم عَمَدَ أحدُهم فاختصرها وهذبها. والميل إلى هذا الاحتمال الثاني أكبر، وذلك لأمور:

١- أن في مقدمة الطبعات السابقة المختصرة ما يشير إلى ذلك، إذ فيها: «فهذه رسالة مختصرة فيها جوامع من...»، بينما في النسخة الكاملة: «فهذه رسالة تتضمن جوامع...».

فالظاهر أن عبارة «مختصرة» قد أضافها من انتقى من الكتاب أو هذبه، ومن بعيد جداً أن تكون من كلام المصنف في أول الأمر، ثم حذفها لاحقاً لمجرد كونه زاد زيادات وإن كثرت.

٢- أن التهذيب والانتقاء قد طال ديباجة المصنف التي لا علاقة لها

بموضوع الكتاب، بل هي في الثناء على الله عز وجل، فهذا من غير صنيع الشيخ بلا شك.

٣- أن بعض الفصول مختصرة اختصاراً مخلاً! في بينما هو في نسختنا في سبع صفحات أو نحوها؛ هو في النسخ المختصرة في صفحة أو نحوها، كما في (ص ٢١٠ و ٢١٧). وقد أثبتنا الفصول المختصرة برمتها في حواشى الكتاب، حتى يُعرف الفرق بين ما هو في طبعتنا وبين صنيع المُختَصِّر وطريقته في الاختصار.



## نشرات الكتاب

للكتاب طبعات كثيرة نذكر أهمها:

- ١ - طبع أوّلاً بعنوان: **الجواجم في السياسة الإلهية والأيات النبوية**. طبع في بومبي، مطبعة الأخبار عام (١٣٠٦هـ ١٨٨٩م) في (٧٦) صفحة طبع الحجر <sup>(١)</sup>.
- ٢ - **السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعاية**، المطبعة الخيرية (١٣٢٢هـ) في (٨٠) صفحة <sup>(٢)</sup>.
- ٣ - طبع ضمن «**مجموع الفتاوى**»: (٢٨ / ٣٩٧ - ٢٤٤) لابن تيمية.
- ٤ - طبع بتحقيق سعود بن خلف الشمرى في مجلدين سنة ١٤٢٤ في نحو (٨٠٠) صفحة، وليس عليه اسم الدار الناشرة؛ لأنّه فيما يظهر طبع على نفقة محققه. ومحقق هذه النشرة لم يعتمد على أي أصل خطّيّ، بل اعتمد نص «**مجموع الفتاوى**» وقابله بالطبعات التي في الأسواق - على ما ذكر في مقدمته - . وقد أطاله جداً بتخريج أحاديث بما لا طائل من ورائه.
- ٥ - طبعة دار الفلاح (١٩٩٠م).
- ٦ - طبعة دار الفكر اللبناني، تحقيق إبراهيم رمضان (١٩٩٢م).

---

(١) انظر «**معجم المطبوعات العربية في شبه القارة الهندية**» (ص ٨٨) للدكتور أحمد خان.

(٢) انظر «**معجم المطبوعات**»: (١ / ٥٨) لسركيس.

- ٧ - دار الآفاق الجديدة.
  - ٨ - دار الجيل، تحقيق عصام الحرستاني. وطبعها المحقق نفسه في داري نشر آخرين.
  - ٩ - دار الفكر الحديث.
  - ١٠ - دار الفكر العربي بمصر.
  - ١١ - دار الفيحاء، تحقيق بشير عيون.
- وغيرها كثير. وقد أحصيت له ما يزيد على الأربعين نشرة لا فائدة من ذكرها هنا. والشأن فيها جميعاً أنها لم تعتمد أى أصل خطيب، بل عمدتها الطبعات القديمة أو ما تفرّع عنها.



## مخطوطات الكتاب

للكتاب مخطوطات كثيرة في مكتبات العالم بلغت أكثر من ثلاثة، نتحدث بالتفصيل عن النسخ التي اعتمدناها في التحقيق.

١ - نسخة شهيد علي بتركيا (الأصل) ضمن مجموع برقم (١٥٥٣) يحتوي على ثلاث رسائل للمصنف يقع في (١١٦ ورقة): أولها السياسة الشرعية، ثم قاعدة في الحسبة، وقاعدة في الشطرنج. ونسختنا تقع في (٧٨) ورقة، في كل صفحة (١٩) سطرًا، جاء على صفحة العنوان: «جومع من السياسة الشرعية في صلاح الراعي والرعاية، تأليف الشيخ...». وعلى الجانب الأيمن للعنوان تملئُ نصه: «ساقه سائق التقدير حتى انتظم في سلك ملك أحمد بن البصري؟... الفقير الحقير». وبعده: «ثم انتقل إلى ملك ولده عمر... في شعبان (١٠٥٧)». وعلى ورقة العنوان أيضًا تدوين عدد من تواريخ المواليد والوفيات لمن تملكوا النسخة.

وكتب الناسخ في آخرها: «نقلت من نسخة نقلت جلّها بخط المصنف نفع الله به»، ثم ذكر تاريخ الفراغ من نسخها: «كان الفراغ من نسخها بكرة الجمعة ثامن شهر ربيع الأول سنة ثمانين وسبعمائة». وخطها نسخيّ واضح، ولم يفصح الناسخ عن اسمه، وواضح من قراءة النسخة أن ناسخها ليس من أهل العلم؛ إذ اشتملت على الكثير من التصحيحات والأخطاء والأسقاط في بعض الأحيان، وقد أعزرو بعض ذلك إلى النسخة المنقوله منها؛ لأن تلك الأخيرة نقلت من خط شيخ الإسلام ولا تخفي صعوبته وإغلاقه. وهناأشكر فضيلة الشيخ الدكتور عثمان ضميرية على إسهامه في تصوير هذه النسخة من تركيا على (cd) فجزاه الله خيراً.

٢- نسخة باريس الأولى (ي) رقم (٢٥٩٠)، وتقع في كل صفحة من (٢٥ إلى ٢٦) سطراً، في كل سطر نحو عشر كلمات. كتب على صفحة العنوان: «رسالة كتاب السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تأليف شيخ الإسلام...»، وتحت العنوان كتبت بعض التملكات فمنها: «من كتب عبد القادر بن أحمد (١) لطف الله به»، وكتب بعده: «الحمد لله ثم في ذول (٢) يحيى بن صالح البصیر سامحه الله تعالى بالشراء من المولى العلامة الوجيه وجهه الله لكل خير بتاريخ شهر ربيع الأول سنة ١١٩١». وبعده تملكات ثلاثة.

وهي نسخة متقنة قليلة الخطأ، نسخت في اليمن في مدينة ذمار بتاريخ (٧٨٢)، جاء في ختامها: «نسخ برسم السيد الحبر... العلامة الصدر الألمعي وحيد عصره ونسيج وحده العزي عز الدين سلالة الآباء الطاهرين وارت علوم الط... محمد بن سليمان بن محمد بن سليمان الحمزي نسباً والعدلی مذهباً، فرغ من نسخه بذمار المحروسة في النصف الآخر من ذي الحجة من شهور سنةاثنتين وثمانين وسبعين مئة، غفر الله لمالكه ولم... ولوالديهم وللمسلمين...» ثم على جانب الصفحة: «بلغ مقابله بحسب الإمكان على الأم المنسوخ هو منها...». وهذه النسخة متوافقة مع النسخة الأزهرية الآتی وصفها (ز).

(١) هو العلامة المجتهد عبد القادر بن أحمد بن عبد القادر الكوكباني اليماني (١١٣٥-١٢٠٧) أحد أعلم من رآهم الشوكاني قال عنه: «وبالجملة فلم تر عيني مثله في كمالاته، ولم أجد أحداً يساويه في مجموع علومه، ولم يكن بالديار اليمنية في آخر مدته له نظير». انظر «البدر الطالع»: (١/٣٦٨-٣٦٠).

(٢) يعني: في ملك.

٣ - نسخة برنسون رقم ١٤١٨ (ف) - وقنا عليها مؤخرًا بعد طبع الكتاب  
تقع في ١٠٠ ورقة، في كل صفحة نحو ١٧ سطراً، وهي أقدم نسخة وقنا  
عليها، كُتبت في العشر الأول من المحرم سنة خمس وسبعين، بخط  
يوسف بن رسول بن أمير علي التركماني. كما جاء في آخرها. كتب العنوان على  
الصفحة الظهرية: «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية»، ثم اسم  
المؤلف، لكن ختم الفهرسة طمس على جزء من العنوان باسم المؤلف. وفي  
آخرها مقابلة على الجهة اليسرى بالأصل نصها: «قويل بأصله من أوله إلى آخره  
فصح، لكن الأصل فيه... كتبه: أبو بكر بن قاسم». وفي الجهة اليمنى قيد قراءة  
مؤرخ سنة ٨١١ هـ وعلى الغلاف وفي آخرها عدة تملّكات بعضها مضروب  
عليها.

٤ - نسخة الأزهرية (ز) وهي نسخة خزانية تقع في (٨٩ ورقة) في كل  
صفحة (١٧) سطراً في كل سطر نحو عشر كلمات، وقد كتب على غلافها  
المذهب المزخرف في إطار مستطيل: «كتاب السياسة الشرعية في إصلاح  
الراعي والرعية» ثم كتب تحته في إطار دائري: «رسم مقام الشريف مولانا  
القان الملك الطاهر محمد أبو سعيد أعز الله أنصاره» ثم كتب تحته في إطار  
مستطيل: «تأليف الشيخ الإمام تقى الدين بن عبد السلام ابن تيمية رحمة  
الله». وعلى الجانب الأيسر من صفحة العنوان نص وقفيّة طويلة لم يظهر  
أولها لكنها مؤرّخة بخامس شوال المبارك سنة اثنين وتسعين وثمانمائة. وفي  
رأس الورقة التي تليها كتب وقفيّة أخرى فيها: «أوقف وحبس وتصدق به  
لو جه الله تعالى الجناب المكرم والملاذ المفخم أمير اللواء حسن بيك  
قردغلي وفقاً صحيحاً لا يباع ولا يوهب ولا يحبس، فمن بدله بعد ما سمعه

فإنما إثمه على الذين يدللونه إن الله سميع عليم». وقد كرر هذا الكاتب عبارة «وقف لله تعالى» عدة مرات في صفحات مختلفة من الكتاب.

والنسخة خطها نسخي نفيس مضبوط غالباً بالشكل، وهي قليلة الخطأ، تتفق كثيراً مع نسخة (ي) السالفة، كتب في خاتمتها: (نجز من كتابته مستهل شهر رمضان المعظم سنة خمس وخمسين وثمانمائة على يد العبد الضعيف المؤمل بالجنتات أن يدخلها المسلمين ويرتقي: محمد بن علي بن محمد الأزرقي، حامداً وسلاماً).

٥ - نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق رقم (٣٢٤٦)، وتقع في (٧٠ ورقة) في كل صفحة (١٥) سطراً، إلا أنه قد سقط منها عدة صفحات تبدأ من (ق ٨ ب) وهو في مطبوعتنا من (ص ٢٥ - ٦٢) من قوله: «وفيما يدق حكمه...» إلى: «وغيرهم من مال». والظاهر أنه سقط قديم لأن الترقيم القديم في النسخة متسلسل لا خرم فيه. كتب على ورقة العنوان - بعد البسمة وبه ثقتي -: «كتاب السياسة الشرعية والقواعد النبوية في إصلاح الراعي والرعاية، تأليف الشيخ الإمام...» وكتب بعده بعض الكلمات التي لم تظهر بسبب الطمس أو الخبر المتشير، وفيه أيضاً إثبات مطالعة لأحد القراء.

وهي نسخة جيدة لولا السقط المشار إليه، وخطها نسخي نادر الإعجماء، كتبت سنة (٧٥٦)، جاء في آخرها: «أنهاء تعليقاً لنفسه العبد الفقير إلى الله تعالى: محمد بن محمد بن علي... عفا الله عنه وعن المسلمين أجمعين، ووافق الفراغ منه يوم الخميس المبارك الرابع عشر من شهر الله المحرم سنة ست وخمسين وسبعين مئة. حسينا الله ونعم الوكيل»، ثم كتب تحته بخط مقارب: «فرغه نسخاً الفقير محمد بن... في شهر صفر سنة (٨٣٤)». وقد

رمزت لها بـ(ظ).

٦- النسخة الباريسية الثانية رقم (٦٣٣)، وهي تقع في (٥٧ ورقة)، في كل صفحة من (١٢ - ١٧) سطراً. وحالة النسخة جيدة إلا ما وقع في الورقة الأولى من آثار بلل أو نحوه، وكذلك ما وقع من طمس أو اختفاء للكلمات الأخيرة في ظهر الأوراق (٣٠ - ١) ولعله بسبب التجليد أو التصوير. كتب على ورقه العنوان: «كتاب السياسة الشرعية، تأليف الإمام العالم...» وعلى جانبها الأيسر تملك لكن لم يظهر بسبب تأكل الورقة. وفي آخرها بعد الثناء على الله والتصلية على رسوله: «كتب بتاريخ ثاني عشرين شهر جمادى الأولى سنة ست وسبعين وثمانمائة من الهجرة النبوية على صاحبها أفضى الصلاة والسلام، وحسبنا الله ونعم الوكيل». وتحته فائدة في سؤال هرقل لكسري في دوام الملك كيف يكون. وقد رمزت لها بـ(ب).

٧- نسخة ليدن رقم (٢٣٤٢)، وهي تقع في (٤٣ ورقة) في كل صفحة (٢٢ - ٢٥) سطراً. كتب على صفحة العنوان: «كتاب السياسة الشرعية في صلاح الراعين <sup>(١)</sup> والرعاية». ثم كتب تحت العنوان فائدة لم توجد إلا في هذه النسخة بالخطأ نفسه: «علقهن [كذا] رحمه الله حين سأله الأمير الكبير قيس <sup>(٢)</sup> المنصوري فأجابه إلى ذلك، وعلّقها في ليلة <sup>(٣)</sup> واحدة رضي الله عنه وأرضاه أمين...».

---

(١) كذا في النسخة بياءين، بينما كتب في رأس الصفحة التي تليها وهي بداية الكتاب «الراغين» بياء واحدة.

(٢) كذا في النسخة وصوابه آفشن كما تقدم (ص ١٩).

(٣) في النسخة «ليلة»، سهو.

والنسخة خطها ضعيف، ليس عليها تاريخ نسخ ولا اسم الناشر، وهي من منسوخات القرن الثاني عشر تقديرًا، ويظهر لي أنه قد تعاور على نسخها أكثر من ناسخ لاختلاف الخطوط، ويعتمل أن يعود ذلك إلى اختلاف الأفلام أو حالات الناشر. وقد وقع في الأوراق (١٢، ١٣) في نصفها الأسفل طمس كثير في كلماتها، سببه إما تأكل في النسخة أو نحو ذلك. وهي نسخة مقابلة، عليها العديد من علامات اللحق والمقابلة وتصحيح القراءة، فهي جيدة في الجملة من حيث الصحة، ويظهر لي أنها الأصل الذي طبع عنه الكتاب في «مجموع الفتاوى» للتوافق الكبير بينهما في النص. وقد رممت لها بـ(ل).

٨- نسخة باريس الثالثة رقم (٤٤٢)، وهي تقع في كل صفحة (١٥) سطراً، وهي نسخة ناقصة من أولها بعد ورقة العنوان عدة أوراق، ومن الآخر كذلك، وليس على النسخة أي أثر للمقابلة أو التصحح، وهي أقل النسخ جودة؛ ولذا لم أقابلها كاملة بل استفدت منها في مواضع. كتب على ورقة عنوانها: «كتاب السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تأليف الشيخ الإمام...». ثم كتب تحته تملك نصه: «انتقل هذا الكتاب إلى ملك كاتبه محمد بن... الحنبلي بالبيع من محمود بن الزكي الد... بشمن قدره اثنا عشر قطعة فضة في ٢٣ صفر الخير سنة ١٠٣٣». وقد رممت لها بـ(س).

وهنا نتقدم بالشكر الجزييل لمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض على تفضله بتصوير مجموعة من المخطوطات التي اعتمدناها هنا، ونخص قسم المخطوطات ومديره الصديق الفاضل الشيخ

عبد العزيز بن فيصل الراجحي على تعاونهم المثمر مع الباحثين.

أما النسخ الأخرى فهي عديدة كما سبق<sup>(١)</sup>.



---

(١) انظر قائمة بها في «الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط - قسم الفقه وأصوله»:  
٧٠٧-٧٠٨ / ٤.

## فوائد تتعلق بالكتاب

- ١ - كتاب السياسة الشرعية ترجمة: بير محمد بن علي العاشق، لإعلام حاله إلى السلطان سليم خان وبيان عجزه عن القضاء، وسماه: (معراج الإيالة ومنهاج العدالة)، وزاد فيه أشياء متعلقة بالحرب وبيت المال <sup>(١)</sup>.
- ٢ - قال العلامة صديق حسن القنوجي (ت ١٣٠٧): كتاب «السياسة الشرعية لإصلاح الراعي والرعية» لشيخ الإسلام أحمد ابن تيمية الحراني رضي الله عنه وأرضاه، مختصر، وجده في مكة المكرمة واستنسختها بيدي لنفسي ولمن أخلفه، وهو موجود في دار الكتب لي. والله الحمد <sup>(٢)</sup>.
- ٣ - شرحه الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١) رحمه الله تعالى، وطبع هذا الشرح باسم: «التعليق على السياسة الشرعية».



---

(١) «كشف الظنون» (ص ١٠١١).

(٢) «أبجد العلوم» (٢ / ٣٣٠).

## منهج التحقيق

يتلخص في الآتي:

١- اعتمدنا النسخة الأصل في إثبات جميع الزيادات الواردة فيها على النسخ الأخرى بعدها ثبت لدينا أنها لشيخ الإسلام ابن تيمية، وأن النسخ الأخرى إما منتقاة أو مهذبة من الأصل (كما سبق تفصيله)، إلا أنه قد تكررت في ثلاثة مواضع من الأصل عبارات سبقت بنصها، فإما أن يكون الناسخ قد سبق قلمه بتكرارها، أو كان لحقاً في الأصل لم يدر موضعه فكرره، أو نحو ذلك من الاحتمالات. وقد نبهنا على ذلك في مواضعه. انظر (ص ١١٣، ١١٤، ١١٣).

٢- ولكون نسختنا هذه فريدة في الزيادات المشار إليها، فقد واجهنا صعوبة في قراءة بعض نصوصها، وقد صححنا ما تمكّنا من معرفة وجهه، ونبهنا على ما أشكّل في مواضعه.

٣- أما بقية نصوص الكتاب فاعتمدنا النص المختار في إثبات النص، ولم نلتزم نسخة بعينها؛ لأن نسخة الأصل – كما شرحتنا – ليست بالجودة التي يُرْكَنُ إليها، وفي النسخ التي اعتمدناها ما هو أكثر جودة منها. ولم تُغفل الإفادة من طبعة الكتاب المدرجة ضمن «مجموع الفتاوى»، وإليها الإشارة برمز (ط).

٤- خرجنا الأحاديث والآثار وعززنا النصوص إلى أصولها ما أمكن.

٥- أثبّتنا في هوامش الكتاب بعض التعليقات التي تناسب المقام من سُرِّ الشِّيخ العلامة محمد بن عثيمين رحمه الله تعالى، وكان في أصله

مسجلاً على الأشرطة، ثم فُرِّغ وطبع باسم «التعليق على السياسة الشرعية»<sup>(١)</sup>.

٦ - صنعنا مقدمة للكتاب تكلمنا فيها على بعض المسائل المتعلقة بالكتاب؛ كاسمها، وسبب تأليفه، ولمن ألف، وإثبات نسبته للمؤلف، وعن الزيادات الجديدة في نسختنا، وميزة هذه الطبعة على سبقاتها، ثم عرضنا موضوعات الكتاب وترتيب المؤلف له، ثم مطبوعاته ومخطوطاته.

وفي ختامه صنعنا الفهارس الشاملة بنوعيها اللغوية والعلمية.

والحمد لله على توفيقه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



---

(١) له طبعتان: دار ابن حزم، ومدار الوطن، وكان العزو للأخيرة منها لأنها المعتمدة من مؤسسة الشيخ العثيمين، إلا في مواضع أشرت إليها.

## **نماذج من النسخ الخطية**



مُحَمَّدٌ

١٥٥

جَوْلِيَّعْ مِنْ الْمَسِيَّاهَ السَّرِيعِ

فِي صَلَامِ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ

وَقَاعِدِهِ بُوكَارِيَّةٍ وَكَارِيَّةٍ وَلَكَارِيَّةٍ

نَالِيفٍ الشَّجَّاحِيَّةِ الْعَالَمِ الْعَلَمِ

بَقِيَ الدِّينِ أَيِّ الْعَاسِ أَحَدِ عِبْرِ الْحَلَمِ

عَزِيزٌ بْنُ قَيْدِ الْسَّادِمِ بْنِ نَيْتَةِ

بَشِّيَ الْمَدْعَدَدِ وَأَرْضَاهِ

فَلَمْ يَأْتِ أَمِنَ الْمَذْرَانِ وَلَا كَاتِبَ

وَحَمْلَابَابِ

شَارِالْأَيْنِيَّنِ عَدَالِيَّةِ

بَشِّيَ الْجَنْسِيَّةِ

بَشِّيَ الْجَنْجِيَّةِ

بَشِّيَ الْجَنْجِيَّةِ كَمَا

غَرِيرِيَّةِ

وَحَنْتَالِيَّةِ وَنَعِمَ الْوَكِيلِ

وَلَاصِولِ وَلَاقِونِ وَلَقَونِ لَعَسِيرِيَّةِ

الْخَانَةِ الْعَلَى الْعَنْطَمِ الْعَرَبِ الْمَوْرَفِ

الْحَلَمِ

بَالِيَّةِ حَمْرَيَّةِ

بَالِيَّةِ حَمْرَيَّةِ

بَالِيَّةِ حَمْرَيَّةِ

بَالِيَّةِ حَمْرَيَّةِ

صفحة العنوان من نسخة شهيد علي (الأصل)

سُمِّيَ الْجِنُونُ الْحَسِيمُ وَمَا تُؤْفِقُ الْأَمَالَهُ  
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَرْضَعَ لِنَا عَالَمَ الدِّينِ وَسَعَ عَلَيْنَا الْكِتابُ الْبَيِّنُ  
 شَرَعَ لِنَا مِنَ الْأَحْكَامِ وَفَصَّلَ مِنَ الْجَحْلِ وَالْحَرَامِ فَنَقْدَرْتُ بِهِ  
 صَالَحَ الْخَلْقَ وَثَبَّتَ بِهِ قَوَاعِدَ الْحَقِّ وَوَكَّلَ لِلْأَوْلَادَ الْأَهْوَاءِ  
 مَا حَتَّنَ فِيهِ التَّقْدِيرُ وَاحْكَمَ بِهِ التَّدْبِيرُ فَلَهُ الْحَمْدُ عَلَى إِفْرَارِ  
 وَدَبْرِ وَاسْهَدَانِ لِلَّهِ الْاَللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَوَّابَ لَهُ ارْسَلَ رَسُولَهُ  
 بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلَ عَمَّنِ الْكِتابِ وَالْمِيزَانِ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْفَطْنَهُ  
 وَأَنْزَلَنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بِائِشٌ شَدِيدٌ وَسَافِعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ  
 بِنَصْرٍ وَرَسُولُهُ بِالْغَيْبِ أَنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ وَحَسِّئُهُمْ بِمُهَبَّتِيَّهَا  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَرْسَلَهُ الْمَهْدِيُّ وَدِينُ الْحَقِّ يُظْهِنُهُ  
 عَلَى الَّذِينَ كَلَّهُ وَابْنَ السُّلْطَانِ النَّصِيرِ الْحَاجِ مَعْنَى الْعِلْمِ وَالْقُلْمَانِ  
 لِلْهَدَايَهِ وَالْجَحَّةِ وَمَعْنَى الْقُدرَهِ وَالسِّيفِ لِلضَّيْرِ وَالنَّعْزِيرِ  
 وَلَيَغْدُمُنَّ رِسَالَتَهُ سَفْنَهُ جَوَامِعُ مِنَ السِّيَاسَهِ الْإِلَاهِيهِ  
 وَالْإِيَادِهِ النَّبُويَّهِ وَلَا يَسْغُنُ عَنْهَا الرَّاعِيُّ وَالرَّعِيَّهُ اقْتِصَاماً  
 مِنْ أَوْجَبِ اللَّهِ نَعْمَهِ مِنْ وَلَهُ الْمُؤْرُكَافَالِ— الَّتِي صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ يُرْضِي لَكُمْ ثَلَاثَهُ أَنْ تَبْعَذُوهُ وَلَا تَشْرُكُوا بِهِ شَيْئاً  
 وَأَنْ تَعْصِمُوهُ أَجْبَلُ اللَّهِ حِبِّيَّهُ وَلَا تَغْرِقُوهُ وَأَنْ تَاصْحَوْهُنَّ وَلَهُ  
 الْحَمْدُ مُوْكَمُ وَهَذَهُ الرِّسَالَهُ مِنْهُ عَلَى أَنَّهُ الْأَمْرُ فِي كِتَابٍ  
 الْعَالَمِيَّهُ وَهَذِهِ قَوْلَهُ— تَعَالَى أَنَّ اللَّهَ يَا مُوْكَمُكَ انْتَوْدُ وَالْأَهَانَهُ

الصفحة الأولى من نسخة شهيد علي (الأصل)

رأى من الدُّنْيَا عَلَى حُطَرٍ وَدِلْلَى ذَلِكَ نَارَ وَأَدَمُ التَّرمذِيُّ عَنِ الْبَيْهِىِّ  
 لِلَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَصْبَحَ وَالْآخِرَةُ أَكْبَرُ هُمْ جَنَاحُ اللَّهِ  
 شَمَلُهُ وَحَصَلَ عَنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَاتَّسَعَ الدُّنْيَا دُهْنٌ رَاغِبٌ وَمَنْ أَصْبَحَ  
 وَالدُّنْيَا أَكْبَرُ هُمْ مَرْقُ اللَّهِ عَلَيْهِ صَبْعَتُهُ وَجَعَلَ فَضْلَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ  
 وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كَتَبَ لَهُ وَاصْلَى ذَلِكَ كَمَا قَالَ اللَّهُ  
 تَعَالَى وَمَا حَلَّتْ الْجَنَّةُ وَالْأَنْسُ الْأَلِيمُ بَعْدُونَ مَا أَرِيدُهُمْ مِنْ  
 رِزْقٍ وَمَا أَرِيدُهُمْ بِطَغْوَتِهِنَّ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّازِقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمُتَّقِيِّ  
 فَسَأَلَ اللَّهُ الْعَظِيمَ أَنْ يُوفِّقَنَا وَسَابِقَنَا حَوْنَاتِهِ وَجِئْنَاهُ لِحَلِّيْنِ  
 لِمَا يُحِبِّسُهُ لَنَا وَيُرِضِنَاهُ مِنَ الْمَوْلَى وَالْعَلَى فَإِنَّهُ لَأَحَولُ وَلَا فَوْنَاحَ  
 بِهِ وَلَا حَمَلَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَلَّى  
 تَلِئِمًا كَثِيرًا

نَفَلَتْ مِنْ نَسْخَهُ نَفَلَتْ جَلَّهُ بِخَطِّ الْمَسْنَفِ  
 نَقْعَدُ اللَّهُ بِهِ دَ

وَكَانَ الْفَرَاءُ مِنْ حَمَابَكَ لِلْجَعَةِ نَارٌ شَمَرْسَعُ الْأَوَّلِ سَهَّلَ  
 لَهُ ثَانِي وَمِنْ عَابِهِ وَالْجَمَدُ وَصَدَهُ

الصفحة الأخيرة من نسخة شهيد علي (الأصل)

رساله  
كتاب السياسه الشعبيه  
في اصلاح الراعن والرعبيه

العلماء محمد شاه  
الخان محمد فروضي  
المدارس العدلية  
لتحصي الله عز وجل


Ms. No. 1948

صفحة العنوان من نسخة باريس الأولى (ي)

لِسَمْوَاتِ الْجَنَّةِ وَبَرْكَاتِ الْمَلَائِكَةِ  
 وَمَا يُوفِي لِلَّهِ أَنْفُسُهُ وَلِأَنَّهُ عَادَ إِلَيْهِ مَا أَنْفَقَ<sup>٥</sup> وَفِيمَا  
 قَالَ اللَّهُ أَنَّهُ أَمَّا الْأَيَّامُ الْعَالَمُ الْعَزِيزُ أَنْجَى الْأَنْجَى الْعَالَمَ فَلَمَّا كَانَ الْعَرْوَةُ وَجَدَ  
 دُهْرَهُ ابْنُ الْعَاصِمِ أَحْرَرَ بَعْدَهُ الْمَرْأَةَ تَغْدِهُ اللَّهُ رَحْمَةً<sup>٦</sup>  
 لِلْمُؤْمِنِ اللَّهُ الرَّبِّ إِلَيْهِ مَا أَنْفَقَ وَمَا لَمْ يَعْمَلْ لِلَّهِ بِصَرَهُ وَرَسَلَهُ بِالْعَصْرِ  
 وَإِنَّ الْحَرِيدَتَهُ مَا حَرِيدَهُ فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ<sup>٧</sup> وَلَمْ يَرَى لِلْمُؤْمِنِ النَّاسَ بِالْقُسْطَطِ  
 فَوْزُ عَزِيزِهِ وَخَمْلُهُمْ مُحَمَّدٌ لِلَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ مَا الْهَدْرُ وَدَعْوَهُ  
 الْمَرْكَلَهُ وَابْنُهُ الْمَدْنَهُ الْمَلَكُ الْمَاعِ معْنَى الْعَاصِمِ الْعَاصِمِ لِلْمُهَاجِهِ وَالْمَجْهِ  
 الْمَرْكَلَهُ وَالْمَدْنَهُ الْمَلَكُ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ  
 الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ  
 سَهْلُ الْمَحَلَصِ طَاهِرُ الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ  
 الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ الْمَهْدَهُ  
 فَيُبَحَّوْعَمِ مِنَ السَّاسَهُ الْأَلاَهِهِ وَالْأَيَّالِهِ النَّبُوَيِّهِ وَلَا يَسْتَعْنُ عَنْهَا الْمَاعِ  
 وَالْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ الْمَاعِ  
 فَيَأْتِيَنَّهُ مِنْ عَرْوَهِ الْمَهْدَهُ وَرَضِيَّهُ مِنْ تَنَاهِيَهُ تَعْبِدُهُ وَلَا يَشْرُكُوهُ مِنْ تَنَاهِيَهُ  
 بَعْصُهُو اخْرَالِهِ حَسْنَهُ وَلَا يَنْفَرُقُوا وَارْثَانَهُ حَسْنَهُ وَلَا يَهْدِهِ امْرُهُ وَهُدُهُ  
 الرَّسَالَهُ مِنْهُ عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَمُحَمَّدُ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ عَلَيْهِ الْمَهْدَهُ  
 اَنْ يَعْدُ وَالْمَادَهُ اَهْلَهُهَا وَادَّهُكُمُهُمُ النَّاسُ اَنْ كَفُوا اَنْعَدَالِهِ بِهِ يَعْظِمُهُ  
 يَهْدِيَ اللَّهُ كَارِبِهِ اَهْلَهُهَا اَذْرِعُهُمُو اَطْهُرُهُمُو اَطْهُرُهُمُو اَطْهُرُهُمُو  
 مَنْكُمُو اَنْ يَأْتِيَنَّهُ شَرِدَهُ اَلَّهُهُ وَالْمُسَلَّكُو كَمُمُو سَوْرَهُ بِاللهِ وَالْمَوْلَى الْأَجْرُ  
 دَلَكْهُرُ وَاحْسِرُ بَلَهُ مَا الْعَدَاءُ لِلَّهِ الْأَوْلَى وَلَهُ الْأَمْرُ عَلَيْهِمْ  
 بُودُو الْأَمَانَهُ اَهْلَهُهُ وَادَّهُكُونَرُ النَّاسُ اَنْ كَفُوا اَنْعَدَالِهِ  
 وَنَرِلُ الْمَانِيَهُ فِي الرَّعَهُ مِنَ الْجَنِيَهُ وَغَيْرُهُمُهُمُ اَهْلَهُهُمُ اَنْ يَطْبَعُو اَنَّ الْأَنْجَى اَمْرُهُ  
 الْفُعُولَهُ لَكَيْنُ قَسْهُهُمُهُ وَمَعَازِلُهُمُهُ وَعَرَدَلُهُمُهُ مَحْلُوو وَمَعْصِيهِ  
 بَعْصَهُهُمُهُ وَادَّهُمُهُمُهُ مَلَكَهُ فِي الْمَاعِهِ مَلَكَهُ فِي الْمَاعِهِ مَلَكَهُ فِي الْمَاعِهِ  
 الْمَاعِهِ

الصفحة الأولى من نسخة باريس الأولى (ي)

عن تفاصيلها في ولايتها رأى يحيى بن الناس وأبرهار الماتي وحال  
الدرس مهم من طلبه الدقيق وعزم على الاتباع الذي من دلوكه ومدنه به رأى يحيى  
إلى ذلك فأخذ بخوضها في الدليل عليه أنه أصلها ولهذا فصار الدين ينبع إلى قوله الحجة  
والزال لا يغسل الطلوع العزوة وكيف ثبت ذلك حتى من المدارس بالجهة عن كثب المدارس الأخرى لما  
قد يحيى به في كل هذه من الأدلة استصعب بطرق فهو أشد لها من رأى له الأدلة ملخصه  
وذلك عبارة بهذه هذه الشلالات سلسلة تبيّن أن الدين لم يحيى به ما يحتاج  
إليه من شهاداته وأدلة الماقبل عليه على الشاطئ والآفاق ولكنها وإن تضمنت  
 بذلك أفاده البرهان يحيى ببيان المخصوص علمه والمت兀ل بالآراء والمعضوب عليهم للبرهان  
 والمالي للظاهر بالتفاريق وإن الصراط المأثم صراط الذين اعتصموا بالشيطان والصواب  
 والشهداء والصالحين هي سلسلة تبيّن أن الدين لم يحيى به وعلم وبسبيل حلقاته وأدلةاته ومن تلك  
 سلسلة لهم هم الساقطون والذئبون من المهاجرين والأنصار والذين سعوه ما حاتم الدين  
 رضى الله عنهم ورضوا بهم وأخذ لهم حبات طرى من بحثها الآثار وحالات من ذلك  
 العوز القائم قالوا في مثل المثلام يختفي في ذلك حكم وسعة حرم فلذلك يعتمد  
 بما طاعته الله وأقامه ما يكتبه من بيته وضائع المسلمين إقامه بما يكتبه من العجائب  
 واحتفل به كمن المعرفات ثم واخره بغير عذر عن قوله البرهان يحيى بالخلافة  
 ورسان عاجزا عن إقامه البرهان السلطان وأصحابه بعد عذر لايعد عليه من التصور تعليمه  
 والرجال والآباء ومحبته للكثير والآله وجعل ما يقدر عليه من لطائفه يكتفى بمعنى عنه:  
 وإن قوله البرهان العتاب الهادى والبرهان التاضر خادعه الله تعالى فعل حال الخاتمة  
 إنما فالبرهان يحيى به تعنى الظليل على من متنعها بالله وفيه أن الدين ياخذه  
 الدين ياخذه العقول وما خلقت الجن والخلائق على من يعودون ما أراد به من رؤوف  
 وما أراد به يحيى أن الله هو البرهان ذو الذي المتيز فستالاته العظم الوقفنا  
 وسائلوا حواسه وجيئ المسلمين لما يكتبهنا ويحظى من العول والغزل على لأدواء الأذى <sup>الله</sup>  
 وأحمد يحيى وطالعه على من يكتبهنا ومحبته شفاعة له وهو جنابه العرش <sup>الله</sup>  
 يحيى تهم السبيل الكتبة للعلماء العصر الالامعى وخدمت عصراً عظيماً <sup>الله</sup>  
 للعرى على لسانه لا إله إلا الله الها هرول وسلام الأطه وسرج شمس الدين <sup>الله</sup>  
 ويعمر سنه مد ما يحيى في المصير الآخر لا يكتبهها بغير والده سرور <sup>الله</sup>  
 كما انتهى في شأنه في عصره غير عصره لا يكتبهها بغير والده سرور <sup>الله</sup>



صفحة العنوان من نسخة برنسون (ف)


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَمْدُهُ وَكَفَلَهُ أَصْطَرْ  
 قَالَ سَجَناً وَمَوْرِيَّةً لِأَهْمَالِ الْعَالَمِ الْعَلَمِ الْمُدَارِ الْمَاعِلِ  
 دُوَّالِ الْفَضَائِلِ الْمُكَافِرِ الَّذِي عَجَزَ الْفَقَلَا عَنْ حَصْرِهَا  
 وَشَهَدَتِ الْأَعْتَدِيَّةِ قَصْرَ اِنْفَسْتُونَ بِاعْتِنَانِهَا أَبْوَابُ الْعِبَادَى اِحْدَى  
 الْحَلَامَةِ شَابِ الدِّينِ عَبْدِ الْحَلَمِ مِنَ الْأَمَامِ الْعَلَامَةِ اِبْرَاهِيمِ  
 حَمْدَى السَّلَامِ مِنْ كَبِيَّا الْمَدِينَةِ فِي الْفَسَيْرِ بِرَبِّيَّةِ الْخَلَقِ اِمْتَعَ  
 نَسَةَ الْمَهْرَبِ حَرَانَ اللَّهِ الْمُسْلِمِ بِرَطْلَكَ حَيَّاهُ ٥٠  
 وَلَدَهُ بَعْدَمِ الْجَيْدِ الَّذِي اَشَارَ بِسَلَةِ الْاسْبِيَّاتِ وَاتَّرَلَ مَعْمَمِ الْحَكَامِ  
 وَرَثَثَاتِ وَالْمَيْنَاتِ تَمَقَّدَ السَّنَنَ وَتَقْبَطَ لَأَوْلَى الْحَدِيدِ فِي بَرِّيَّةِ  
 الْأَرْوَانِ شَدِيدَهُ فِي مَنَافِعِ الْأَنَامِ وَلَيَقِمَ اللَّهُ مِنْ بَيْمَهِ وَرَسْلَهُ بِالْعَيْنِ  
 الْأَذْنَيَّةِ اِنَّ اللَّهَ قَوْيٌ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ وَظَاهِرُهُمْ كَمَحْدُودِيَ الْمَعْلَمَيْهِ وَبَيْنَ الْمَهَبِ  
 اِرْسَلَهُ بِالْمَهْدِيَّ وَدَمَلَ لَنْقَنَ لَنْظَمَهُ بِهِنَّ الْذَّئْرَ كَلَهُ وَالْيَهُ  
 بِالسُّلْطَانِيَّ الْمُهَيْزِرِ الْجَامِيَّ لِسَعْيِ الْعِلْمِ وَالْعَلَمِ لِلْمَهْرَبِيَّ وَالْمَجَدِ  
 وَمَعْنَى الْفَتَنَةِ وَالْمُنْبَقِقِ الْمُنْبَقِقَةِ وَالْمُقْرَبِيَّ فَاسْهَدَانَ لِكَالَّهِ الْأَكَدِ  
 وَحَدَهُ الْأَكْثَرِيَّكِ لِهِ سَهَادَهُ حَالَتَهُ حَلَاصَ الْذَّهَرِ الْأَبَرِيَّ  
 وَفَيَا شَهِدَ شَهِيَّا عَبَدَهُ وَهَرَّهُ وَلَهُ حَلَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَى الْهَوْسَمَ  
 لَهُنْبِلَهُ يَحْكُونَ صَاحِبَهُ فِي حَرَزِ حَرَبِرِزاً اَحَمَّدَهُ مَنْهُ

رَحْمَةُ اللهِ

الصفحة الأولى من نسخة برنستون (ف)

كذا ذكر الله تعالى على حمل أحد الامتناد في اتفاق  
 الامتناد والجدير لله تعالى ولطلب ما عنده مستعين  
 بالله في ذلك ثم الدليل تعلم الدين كما قال عافى  
 جيل يا ابن ادم انت محتاج الى نصيبي من الدنيا وانت  
 الى نصيبي من الآخرة احوج فان دامت بنصيبي من  
 الآخرة من نصيبي من الدنيا فاتسهمها استطاما وان  
 بذلت بنصيبي من الدنيا فافتكت نصيبي من  
 الآخرة وانت من الدنيا على خطرو دليله داعي ما  
 رواه الترمذى في النبي صلى الله عليه وسلم انه قال  
 من اصبع والآخر اكبره جميع الله له شمله وجعل  
 عنته في قلبه واتته الدنيا وهي راشه ومن اصبع  
 والدنيا اكبرها فرق الله عليه ضيقته وجعل  
 وقوعه بين عينيه ولم ياته من الدنيا الا ما كتب له  
 واصف لعنه في قوله تعالى وما خلق لغيره ولا اسر لا  
 بعد ذلك ما اراد به منه زرقة وما اراد به طلاقه  
 ان الله هما الزراق ذو الفرق المترتب (٥) فنسأله  
 العظيم ان يوفقنا وستاريا خواتنا وجميع المسلمين

الصفحة الأخيرة من نسخة برنسون (ف)



صفحة العنوان من نسخة الأزهر (ز)


مِنَ الْآخِرَةِ مِنْ صَبَيْكُمْ مِنَ الدُّنْيَا فَأَنْتُمْ هُنَّ اِنْتَظَارًا وَإِنْ  
 بَدَأْتُ بِتَصْبِيْكُمْ مِنَ الدُّنْيَا فَأَنْتُكُمْ تَصْبِيْكُمْ مِنَ الْآخِرَةِ وَأَنْ  
 مِنَ الدُّنْيَا يَعْلَمُ خَطْرَهُ وَذَلِيلُ ذَلِيلٍ ذَلِيلٌ مَارِوَاهُ التَّرْمِيدِيُّ عَنْ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَضَعَ وَالْآخِرَةَ أَخْثَرَ  
 هُمْ جَمِيعُهُ لَهُ شَهَادَةٌ وَجَعَلَ عَنَّاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَسْهَمَ الدُّنْيَا وَهُنَّ  
 رَاغِبُهُ وَمَنْ أَضَعَ وَالْآخِرَةَ أَكْرَهَهُ فَرَقَ اللَّهُ عَلَيْهِ حِجَابَهُ  
 وَجَعَلَ فَقْرَةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كَبِيَّلَهُ  
 وَاضْفَلَ ذَلِيلٍ فِي نَعَمَّى وَمَا خَلَقَ لِنَعَمَّى  
 وَالْأَشْرَقَ الْبَعْدُ دُونَ مَا أَرَيْدُ مِنْهُمْ مِنْ زَرْقٍ وَمَا أَرِيدُ  
 أَنْ يُطْعَمُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْفُوْنَةِ الْمُتَّبِعِينَ فَنَسَّالَ  
 اللَّهُ الْعَظِيمُ أَنْ يُؤْفَقَنَا وَسَبِّرَ أَخْوَانَنَا وَجَمِيعَ أَخْوَانَنَا  
 وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ لِمَا بَحْتَهُ لَنَا وَرِصَادَهُ مِنَ الْعَوْلَ وَالْمَعْلَ  
 قَاهُ لِلْأَحْوَلِ وَلَا قَاهُ الْأَبَالَهِ وَلَمْ يَهُدِ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ  
 وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْنِيهِ مُحَمَّدٌ وَآلُهُ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَمَا  
 يُخْرِمُ كَاتِبَهُ سُتْهَلْ شَهْرَ رَمَضَانَ الْمُعْظَمَ سَنَهُ خَمْنَوْ خَمْنَينَ  
 وَتَهَانَ مَا يَهُ عَلَيْكَ الْعَبْدُ الصَّبِيْغُ الْمُؤْمِنُ بِالْجَنَّاتِ إِنَّهُ خَلَقَهُ  
 وَالْمُسْلِمِينَ وَتَرَيْقِي : تَحْمِدُنَّ عَلَى إِنْ مُحَمَّدًا لَازْرَقِي ٠ حَامِدًا وَمُلَامِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
لِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥

للمساهمة والتعاون في اصلاح الواقع والوعي  
والمساندة لابن العزاء سيد احمد عز الدين عز الدين  
ابن عز الدين لكتاباته المكتوبة واصولها  
ابن عز الدين لكتاباته المكتوبة واصولها

محبيه واصولها



صفحة العنوان من نسخة الظاهرية (ظ)

يحصل وصي للنوره ما يراد من اسماح الى الصدر والذئب  
 واس الى الصدر للايجار احتج فما يدار بصلة لا ياخ  
 من صلة لغيرها فما يطره اسماها ولما يدار بصلة  
 الذاي فما يدار بصلة لا ياخ واس الى الذئب على خط ودلل  
 دللا رواه الرمذاني عن النبي صل الله علية وسلم انه قال من اصح  
 والايجار هرمه تجع لنه له شمله وجعل هناء في قلمه واس  
 الذاي احتج ومر اصح والذئب ادروه وولده عليه صمعه  
 وجعل معه مدعنه ولم يدار بالذئب الا ما ينزله واصل  
 دللا فوله سعار وما حلله للكفر والناس لا يعودون  
 على ما يدار بهم من روى ما يدار بطعمون ان اليه هو الردا  
 د واصنون المرضي الله اعظم ارجو عساوسا بر  
 احوالها ومحى احوالها المسلمين لا ينكه ورضاه من الابوال  
 واعلما ما لا يحيى ولا فن الا ما الله تعالى بطعم <sup>٥</sup>  
 ولا يحيى الله رب العالمين وصل الله علی سلا الدين والاسلام  
 وحي اخلاق اهل حجر بيد وعلمه ومحنه ودربه لغير

لـمـ أـمـارـ حـلـيـهـ مـاـلـ الـنـعـمـ الـعـالـمـ لـمـ يـخـلـقـ الـعـالـمـ بـأـسـاسـ الـعـالـمـ .  
 بـحـدـ الـلـفـظـ مـهـلـكـ الـلـفـظـ الـحـدـدـ الـدـرـيـ وـتـلـكـ تـلـكـ حـبـيـاتـ وـذـادـاـ .  
 وـالـبـيـزـانـ يـعـوـمـ الـدـارـكـ الـبـيـزـ وـلـلـوـلـ الـلـدـيـقـ يـقـيـدـ يـابـسـ الـلـدـيـدـ وـمـنـافـيـ الـلـكـنـ وـلـيـمـ  
 مـرـنـصـ وـكـلـهـ بـالـغـيـبـ إـلـىـ قـيـمـ وـجـنـيـهـ كـمـ كـلـهـ مـلـكـ الـفـرـانـ اـلـكـلـيـ .  
 يـعـيـنـ الـحـلـ بـنـظـفـ عـلـىـ الـبـيـنـ كـلـهـ وـأـيـمـ بـلـكـلـهـ الـتـسـبـيـحـ بـصـفـيـ الـسـمـ وـ .  
 الـلـحـدـاـيـهـ طـلـبـهـ مـعـلـمـ الـدـرـيـ الـلـفـظـ الـمـضـفـ الـمـضـفـ الـلـفـظـ وـأـشـهـادـ اـلـهـ .  
 وـحـدـ الـلـهـ لـأـشـهـادـهـ دـلـلـهـ مـعـلـمـ الـدـرـيـ الـلـفـظـ الـمـضـفـ الـمـضـفـ الـلـفـظـ وـأـشـهـادـ اـلـهـ .  
 صـلـيـلـهـ عـلـىـ الـدـارـكـ مـاـلـ الـدـارـكـ مـاـلـ الـدـارـكـ مـاـلـ الـدـارـكـ مـاـلـ الـدـارـكـ فـيـهـ .  
 خـصـفـ فـيـهـ جـمـعـ حـلـلـ الـبـيـسـ الـطـيـهـ وـأـلـيـاـ الـبـيـسـ الـطـيـهـ .  
 وـهـلـيـهـ أـقـضـاـ هـمـزـاـ جـبـلـهـ فـصـفـهـ وـلـمـ الـأـسـرـ كـمـ الـأـسـرـ كـمـ الـأـسـرـ مـلـمـ بـلـمـ وـمـ .  
 عـنـهـ مـرـغـيـرـ وـحـدـ الـلـهـ مـلـكـ الـدـرـيـ الـلـفـظـ الـمـضـفـ الـمـضـفـ الـلـفـظـ الـمـضـفـ الـلـفـظـ .  
 جـيـمـكـوـ وـالـقـرـقـيـ وـأـقـضـاـ هـمـزـاـ جـبـلـهـ فـصـفـهـ وـلـمـ الـأـسـرـ كـمـ الـأـسـرـ كـمـ الـأـسـرـ اـلـمـيـنـيـةـ طـلـاـ .  
 كـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ .  
 كـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ .  
 كـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ .  
 كـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ وـلـكـلـ الـلـفـظـ مـلـكـ الـدـرـيـ .

الصفحة الأولى من نسخة باريس الثانية (ب)

والمخدوس رب العالم وصلاته ملوكه اللبني الاعي والموجبيه وكم غفر سر لكتابه وللقارئين  
ولجنسهم الملهمين تنهي بنا راحم ثان في عزيز شاهن حاتمي الاورستي كمعجزة  
من الحجم من البيزويه على صاحبها افضل الصالحة والسلام وحسنها سره وعلمه

ما يكتب هرقل الي كسرى يساله ما يئي  
دام للحكم الملك فما زلت الي كسرى يغزو دام  
لذا الملك بستة اسيا او اها انا ما هز لنكبة  
امر ولا نهي قولا واثنا في ما كذبنا في وعد ولا وعيد  
قط والثالث انا معاقب على قدر الذنب لا على قدر  
غضبنا والرابع ولينا ذوى الاوصول والخامس  
استنشقنا ذوى العقول والستاد من فضلنا عذر  
الشباب الكهزون (قارف) وصلت المكاتب الي  
قرها وقام وقعد فالآن يتحقق لمن كان له هذه  
سياسته ان تدوم له رياسته واسع علم

الصفحة الأخيرة من نسخة باريس الثانية (ب)

كتاب السياسية الشرعية  
في صلاح الرعبي والوعي  
علقها الشاعر الامام العالى العدل  
شیخ الاسلام احمد بن تيمية  
علقها رحمه الله  
حنى ساله الامير  
الكبير قيس المنصوري  
فاجابه لى ذلك وعلقها  
في ليه واحدة  
برضى الله عنه  
وارضاه  
برضى الله عنه

٢٣٤٢ م

صفحة العنوان من نسخة ليدن (ل)

صلوات الله عليه وسلم انتم من اهبو والآخر الكبير جهه جهه الله شمله دجل  
غناء في قلبها وانته الدنیا هو اغفه وون ابھو والدنيا الکبیره ٤  
عليه فرق الله اصنعه وجبل تقع بين عيشه ومم لا تشبه من انت في المراكت  
له واصل ذلك في قوله تعالى وما خلقت الجن والادین الذي يعبد فد ما  
اريد منهم من يرزق وعانيا بذاته يلقوون الله عز العزاء ذ ولعنه  
مساواه الكبیر فسئل الله ان يوفينا والغرانا وجميع اهلينا بالمغبيه  
ما يحيته ورسانه من القول والاعراب بما نزل لعل ولاده عز الله باطله  
وهذا اخر ما ي quis ملسياسة التي عيشه عز وصلوة الله على  
ستين ناجيهم دعا لهم وصحبه وتركتهم كما كثيرون  
حنت سبعون اداه ومن فيقه

## بناء معايير على حسب الطاقة

هـ

السـ

ـ

ـ

ـ

(أَنْقَلَهُمُ الْكَافِرُونَ  
حَلَّتْهُ بِهِمْ الْخَزَانَاتُ  
رَجَعُوا دِينَ الْفَرِّنكِ الْأَنْجَلِيِّ  
فَدَرَّ أَشْاعَرَ وَجْهَهُمْ  
وَبَعْدَهُمْ صَرَّحَ طَرَّاهُمْ)



صفحة العنوان من نسخة باريس الثالثة (س)

بعالي واحد منهم وللن قضا بعالي النهائ طيف قلب  
 كل واحد منهم بصلبه حبه فقال على انتي أنا  
 سهل وقال مجعفر انت سهل خلق وخلق و قال  
 لزيد انت اخونا و مولانا فقلنا ايني لو في  
 الاسر فقصمه و حكمه فان الناس دايما يسالون  
 دى الاوس الایفع بدله مثلا الديات والاموال  
 والمنافع والجور والشروعه في الحدود وغير  
 ذلك يعني وحده من جهة اخرى ان تكون او  
 بريدهم بيسور من الاول ما لم يجتمع للالخلوات  
 فكان در السايل بوله خصوصا من يحتاج الى  
 تالية فيه وقد قال تعالى واما السايل لما انتهوا  
 و قال تعالى انت ذا العزى حفته والمسكين داين  
 السبيل ولا تبتعد تبزيرا التي قوله تعالى و انا امور  
 عهم اينغار حمه من زيل نرجوها فقوله مولا  
 ببرور اذا اعم على سنه فانه قد ينذر  
 ماذا طيب نعنه بما يطلع العوله العل حار ذلك عام  
 للسايل

الصفحة الأخيرة من نسخة باريس الثالثة (س)

